



استثمار في مواجهة العدالة

كيف تُضيق اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي حقوق المصريين وأموالهم
وتعرقل محاولات التحول الديمقراطي وتنتزع من سيادة الدولة

الطبعة الأولى/ديسمبر 2016

تصميم: محمد جابر

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

14 شارع السراي الكبرى (فؤاد سراج الدين) - جاردن ستي، القاهرة.

تليفون و فاكس: 27960158 / 27960197 (202)+

www.eipr.org - eipr@eipr.org

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة

بموجب رخصة المشاع الإبداعي،

النسبة-بذات الرخصة، الإصدار 4.0

<http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0>

نستخدم الخط الأميري الحر amirifont.org



أعد البحث عبد الحميد مكاوي، باحث متدرب في وحدة العدالة الاقتصادية والاجتماعية،
وأشرف على البحث أسامة دياب، الباحث في مكافحة الفساد والشفافية بوحدة العدالة
الاقتصادية والاجتماعية، وقام بالمراجعة البحثية أشرف حسين، مدير وحدة العدالة
الاقتصادية والاجتماعية.
قام بالتدقيق اللغوي أحمد الشبيني.

فهرس

1. المقدمة 6
2. اتفاقيات الاستثمار الثنائية: طبيعتها وطبيعة الامتيازات التي تمنحها للمستثمر 8
3. كيف يترتب التحكيم الدولي من الأزمات بشكل يحد من حياده؟ 12
 - 3.1. ما هو التحكيم الدولي؟ 12
 - 3.2. كيف يستفيد المحكمون والشركات ومحاموها من الأزمات الاقتصادية؟ 13
4. أهم القضايا المتعلقة بمصر أمام التحكيم الدولي 15
 - 4.1. قضايا تم تسويتها مع المستثمر تجنبًا لقرار التحكيم الدولي 15
 - 4.2. قضايا حُكم فيها لصالح المستثمر أمام التحكيم الدولي 17
 - 4.3. أهم القضايا المُعلقة ضد مصر أمام التحكيم الدولي 18
5. ملامح الإصلاحات الدولية المقترحة إدخالها على اتفاقيات الاستثمار والتحكيم الدولي: 20
 - 5.1. إصلاح نظام الاستثمار الدولي: أهم الملامح 21
 - 5.2. إصلاح نظام التحكيم الدولي وتسوية المنازعات 21
6. ملامح التوجه المصري فيما يخص سياسات الاستثمار 23
7. خاتمة وتوصيات 25
8. المرفقات 26
9. المصادر 28

1. المقدمة

استقبل البنك المركزي المصري الدفعة الأولى من قرض صندوق النقد في 11 نوفمبر الماضي (1). بعد ثمانية أيام من تعويم كامل لسعر الصرف ورفع جزئي للدعم عن الوقود تراوح بين 30,5% لـ 46% (2) لتبدأ الحكومة المصرية مرحلة جديدة من تطبيق سياسات اقتصادية تهدف إلى رفع ما يسمى بـ«الثقة في السوق المصرية»، أو بعبارة أخرى ثقة المستثمرين في ضخ العملة الصعبة في السوق المصرية في شكل استثمارات.

الاتفاق الحالي ليس الأول من نوعه، وأيضاً السياسات الموصى بها. في سبتمبر 1991 وقعت مصر اتفاقاً مع صندوق النقد والبنك الدوليين وبنك التنمية الإفريقي، عُرف بـ«برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي ERSAP» بهدف تخفيض قيمة الدين الخارجي بـ50% وإعادة جدولة الـ50% المتبقية، بالإضافة إلى قرض بقيمة 100 مليون دولار (3) كنتيجة لمشاركة مصر في حرب تحرير الكويت.

وصل الاقتصاد المصري قبل الاتفاق إلى وضع حرج جداً. انخفض فيه الاحتياطي النقدي إلى 3,8 مليار دولار تكفي لتغطية ثلاثة أشهر فقط. وتباطأ النمو الاقتصادي إلى 2,8% وانخفض نصيب الفرد من الناتج المحلي بشكل حاد. ارتفع مستوى التضخم إلى 22% في 1991/90 وتراوحت معدلات البطالة بين 10%-12% ووصل عجز الموازنة إلى 20% من إجمالي الناتج المحلي بينما ارتفعت قيمة الدين الخارجي (50 مليار دولار) إلى 132% من إجمالي الناتج المحلي. ونسبة خدمة الدين إلى 71,7% من إجمالي الناتج المحلي. ووصل العجز في ميزان المدفوعات إلى 11,4 مليار جنيه. بجانب ارتفاع العجز في الميزان التجاري (4).

تضمن الاتفاق تغييراً كبيراً في السياسات المالية والنقدية والاستثمارية والتجارية والاجتماعية بهدف «إعادة الثقة» في الاقتصاد المصري. على ألا تكون هذه التغييرات مفاجئة، وإنما مرحلية. وكان برنامج الخصخصة ورفع الدعم وتحرير التجارة ودعم الاستثمار وإعادة هيكلة الجهاز الحكومي أهم ملامح هذا الاتفاق (5).

تُقدم هذه الورقة تحليلاً لجانب من السياسات الاستثمارية التي تبنتها مصر بشكل مكثف في مطلع التسعينيات وحتى وقتنا هذا تماشياً مع مجمل السياسات النيوليبرالية التي تُحفزها المؤسسات المالية. يتناول هذا الجانب اتفاقيات الاستثمار الثنائية التي تُعقد بين دولتين بهدف حماية استثمارات كل منهما على أرض الأخرى. والتي وقَّعت الحكومات المصرية منها على 113 اتفاقية حتى عام 2008 (6)، 69 اتفاقية منها في فترة التسعينيات فقط و21 اتفاقية منذ عام 1966 حتى نهاية 1989 وتستمر في دعمها وتبنيها في المزايا الاستثمارية مع القرض الجديد في 2016 بضمن قانون الاستثمار الصادر في منتصف 2015 والمعدل في مشروع القانون الذي نشره موقع الأهرام في أكتوبر 2016 (7)، خلافاً لكل التوجهات الدولية من الدول النامية والمتقدمة بإعادة النظر في مبادئ تلك الاتفاقيات. كما تُقدم عرضاً وتحليلاً لحق التحكيم الدولي المُختص بالفصل في المنازعات بين الدول والمستثمرين والذي تكفله كل اتفاقيات الاستثمار الثنائية وكيف وقف هذا الإجراء في وجه محاولات التحول الديمقراطي في مصر بعد ثورة يناير 2011 وحثاً دون استرداد الأموال المنهوبة وإلغاء الصفقات والاتفاقيات التي يشوبها الفساد والاستيلاء على المال العام التي عقدتها الحكومات المصرية في عهد نظام حسني مبارك. حيث واجهت مصر تاريخياً 29 قضية معروفة أمام التحكيم الدولي، منهم 19 قضية بعد الثورة، آخرهم في نوفمبر 2016، يرجع سبب معظمهم إلى أحكام أصدرها القضاء المصري أو إجراءات اتخذتها الحكومة لمواجهة الفساد.


وفي النهاية، تناقش الورقة ضرورة تجنب هذا التوجه الخاطئ في جلب الاستثمارات والذي يؤثر سلباً في الحقوق الاقتصادية للمواطنين

من خلال النظر إلى تجارب العديد من الدول النامية والمتقدمة في السنوات القليلة الماضية وإجراءاتها تجاه اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتزامات التحكيم الدولي الذي أُعد خصيصاً لتجنيد القضاء المحلي فيما يتعلق بمنازعات الاستثمار. حيث لم يعد هذا التوجه على النظام الاقتصادي المصري إلا بالمزيد من الأعباء الاقتصادية، ولم يسهم بأي تغيير حقيقي في مستوى معيشة المواطنين بل كلف دافع الضرائب المصري غرامات كبيرة وأعباء إضافية.

2. اتفاقيات الاستثمار الثنائية: طبيعتها وطبيعة الامتيازات التي تمنحها للمستثمر.

اتفاقية الاستثمار الثنائية هي اتفاقية تُعقد بين دولتين بهدف حماية استثمارات أفراد ومؤسسات كل دولة في أراضي الأخرى عن طريق توفير ضمانات وامتيازات واسعة للمستثمر بجانب توفير وسيلة «التحكيم الدولي» لحل المنازعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة. هذا النوع هو أكثر نماذج اتفاقيات الاستثمار المتبعة بين الدول. فقد ازداد اعتماد الدول عليه في نهاية القرن الماضي ووصل عدد اتفاقيات الاستثمار الثنائية الموقعة حتى نهاية عام 2016 إلى 2959 بزيادة 33 اتفاقية عن العام السابق منها 2321 اتفاقية مُفعَّلة بينما وصل عدد الاتفاقيات من نوع آخر إلى 364 بزيادة 10 اتفاقيات عن العام السابق منها 293 اتفاقية مُفعَّلة (8) (9).

الاتجاهات الملاحظة في مجال اتفاقيات الاستثمار الثنائية الموقعة، ٢٠١٤-١٩٨٤



المصدر: تقرير الاستثمار العالمي، 2015. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد.

تشابه اتفاقيات الاستثمار الثنائية في بنائها ومحتواها، وتحاول بشكل عام تغطية أربع وظائف (10).

1. ضمان شروط لدخول الاستثمارات الجديدة.
2. ضمان شروط تتعلق بمعاملة المستثمر الأجنبي.
3. ضمان شروط تهدف إلى حماية المستثمر الأجنبي من تدخل حكومة الدولة المضيفة في استثماراته.
4. ضمان سبل لحل النزاعات التي تنشأ بين الدولة والمستثمر (التحكيم الدولي).

تاريخياً، تُندفق أموال الاستثمارات من الدول المتقدمة إلى الدول النامية. حيث أن الدول النامية بطبيعتها الحال هي الطرف الأكثر رغبة في جذب

الاستثمارات لدعم نموها الاقتصادي. وقد وصلت التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر إلى بلدان الاقتصادات النامية إلى أعلى مستوى لها في عام 2015، حيث بلغت 681 مليار دولار بنسبة ارتفاع 2% وبنسبة 55% من إجمالي التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر حول العالم. بينما استمر انخفاض التدفقات المتجهة إلى البلدان المتقدمة (11). تحتل دول آسيا النامية النصيب الأكبر من التدفقات، حيث تمت التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر إلى هذه المنطقة إلى نحو 365 مليار دولار، أي أكثر من ثلثي مجموع التدفقات الداخلة إلى الاقتصادات النامية (12). وامت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الداخلة إلى مصر بنسبة 14% فارتفعت إلى 4,8 مليارات دولار على الرغم من الانخفاض الذي شهدته منطقة شمال إفريقيا بشكل عام بسبب التوترات السياسية بنسبة 15% هبوطاً إلى 11,5 مليار دولار (13).

المنطقة	التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر			التدفقات الخارجة من الاستثمار الأجنبي المباشر		
	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤
أفريقيا	٤,٠	٣,٧	٤,٤	١,٠	١,٢	١,٠
آسيا	٢٨,٦	٢٩,٢	٣٧,٩	٢٣,٣	٢٥,٧	٣١,٩
شرق وجنوب شرقي آسيا	٢٢,٩	٢٣,٧	٣١,٠	٢٠,٧	٢٢,٤	٢٨,٣
جنوب آسيا	٢,٣	٢,٤	٣,٤	٠,٨	٠,٢	٠,٨
غرب آسيا	٣,٤	٣,٠	٣,٥	١,٨	٣,١	٢,٨
أمريكا اللاتينية والكاريبي	١٢,٧	١٢,٧	١٣,٠	٣,٤	٢,٢	١,٧
أوقيانوسيا	٠,٣	٠,٢	٠,٢	٠,١	٠,١	٠,٠
الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية	٦,١	٦,٨	٣,٩	٤,٢	٧,٠	٤,٧
البلدان ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة والهشة هيكلياً ^(١)	٤,١	٣,٥	٤,٣	٠,٧	١,٠	٠,٨
أقل البلدان نمواً	١,٧	١,٥	١,٩	٠,٤	٠,٦	٠,٢
البلدان النامية غير الساحلية	٢,٥	٢,٠	٢,٤	٠,٢	٠,٣	٠,٤
الدول الجزرية الصغيرة النامية	٠,٥	٠,٤	٠,٦	٠,٢	٠,١	٠,١

المصدر: تقرير الاستثمار العالمي، 2015. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد.

تعكس هذه الزيادة - رغم الطبيعة المقيدة والظالمة التي تميز اتفاقيات الاستثمار الثنائية - رغبة حكومات الدول النامية الدائمة في جذب الاستثمارات كهدف في حد ذاتها بينما تقف في الموقف الأضعف في مفاوضات اتفاقيات الاستثمار. بل يرى بعضها أن تأثير تلك السياسات الاستثمارية التي تفرضها الاتفاقيات في سيادة الدولة وعلى دافعي الضرائب ضرورة ملحة من أجل مناخ استثماري جيد.

وبذلك تنازل الدول النامية عن سيادتها وقوانينها ودور قضائها المحلي طواعيةً في سبيل جذب الاستثمار بالموافقة على ثلاثة أنواع رئيسية من المواد صاحبة التأثير الحاد والعنيف على دور الدولة وسيادة قضائها وتشكل العمود الفقري لكل اتفاقيات الاستثمار الثنائية (14):

1. مواد ضد المصادرة المباشرة أو غير المباشرة للملكية أو ما يشبهها أو ما يترك نفس أثرها.

2. مواد لضمان معاملة عادلة ومنصفة للمستثمر.

3. شروط تُعرف باسم «المظلة».

هذه المواد والشروط يحميها التحكيم الدولي استناداً إلى اتفاقية تسوية المنازعات بين الدول والمستثمرين 1965 طبقاً للمادتين 26 و27 اللتين تمنعان الدولة المضيفة من اختصاص المستثمرين أمام القضاء المحلي وفي المقابل تمتنع الدولة التي يحمل جنسيتها المستثمر من توفير أي حماية دبلوماسية له (15).

2.1. مواد ضد المصادرة المباشرة أو غير المباشرة للملكية أو ما يشبهها أو ما يترك نفس أثرها:

تنوع تعريفات المصادرة غير المباشرة للملكية من اتفاقية إلى أخرى. ولكن المشترك فيما بين تلك التعريفات أنها لا توفر مفهوماً واضحة لماهية المصادرة غير المباشرة وإنما تعطي بعض الجمل المطاطة التي لا تحدد ممارسات معينة تقوم بها الدولة تعكس مصادرة غير مباشرة لحق المستثمر في العمل أو ما يترك نفس أثرها (16) (17). وبالتالي تحوي عادة الأغلبية الكاسحة من قضايا المستثمرين ضد الدول ادعاءات تأتي تحت هذا البند يدعي المستثمرون من خلالها أن الحكومات قامت بإجراءات جارت على حقهم في العمل بشكل طبيعي في السوق المحلية. وفتت هذه الادعاءات في كثير من الأحيان ضد حق حكومات الدول المضيفة في تشريع قوانين خاصة بالبيئة أو الأجور أو الضرائب أو محاربة الفساد. سنتطرق إلى بعض القضايا ضد مصر في الفصل الرابع لتوضيح التأثير المدمر لهذه القيود.

2.2. مواد لضمان معاملة عادلة ومنصفة للمستثمر:

تمثل هذه المواد أيضاً مجموعة من التعريفات المطاطة التي تضمن «الحقوق المشروعة للمستثمر في «المعاملة الوطنية»، أو حقه في أن تعامله الدولة المضيفة كما تعامل المستثمر المحلي مما يمنع تمتع المستثمر المحلي بدعم أو مميزات بينما لا تمنع أن يحوز المستثمر الأجنبي ميزات خاصة. على سبيل المثال، يحظر على الدولة المضيفة دعم الصناعات المحلية بأي شكل من الأشكال حتى الصناعات الصغيرة بدون تقديم نفس الدعم إلى المستثمر الأجنبي أو بالطبع لا تقدم إلى أيٍّ منهما. كما يحظر على الدولة المضيفة إصدار أي قوانين تُجبر المستثمر الأجنبي على استخدام العمالة المحلية أو المواد الخام المحلية. كما تضمن المعاملة المنصفة حق المستثمر في الحصول على معاملة مماثلة لكل المستثمرين الأجانب من كل الجنسيات (18). بل ويحق للمستثمر من أي جنسية أن يقاضي الدولة المضيفة طبقاً لما تمنحه لمستثمرين آخرين من جنسية أخرى من خلال اتفاقية الاستثمار الثنائية مع الدولة.

يجدر هنا الإشارة إلى أن التحكيم الدولي ينظر إلى جنسية الاستثمار ذاته، وموقع أصول الشركة المستثمرة وليس بالضرورة جنسية المستثمر أو جنسية أغلب المساهمين. ما يمنح المستثمرين القدرة على إنشاء شركات وهمية في أراضي دولة ما للانتفاع بالحقوق التي يحملها مستثمروها في اتفاقية الاستثمار الثنائية وبالتالي في مقاضاة الدولة أمام التحكيم الدولي. منح هذا الحق في كثير من الأحيان الشركات متعددة الجنسيات القدرة على مقاضاة نفس الدولة في نفس النزاع عدة مرات والمطالبة بتعويضات مضاعفة في الوقت ذاته أمام مراكز تحكيم دولي مختلفة.

جارت هذه المواد أيضاً والتي يحميها التحكيم الدولي على حق حكومات الدول المضيفة في حماية أو دعم صناعتها المحلية وكانت سلاحاً في يد المستثمرين لمقاضاة الحكومات أمام التحكيم الدولي وتغريمها ملايين الدولارات من أموال دافعي الضرائب.

2.3. شروط تُعرف باسم «المظلة»:

تضمن هذه الشروط أن يكون كل تعاقد تقوم به الدولة المضيفة مع المستثمر محميًا بمظلة اتفاقية الاستثمار الثنائية التي وقعت عليها الدولة المضيفة مع الدولة التي يحمل المستثمر جنسيتها. وأن يعتبر كل خرق لهذا التعاقد من قِبَل الدولة المضيفة هو خرق لاتفاقية الاستثمار الثنائية بشكل عام، مما يفتح الباب واسعاً أمام حق اللجوء إلى التحكيم الدولي في حال حاولت الدولة المضيفة تعديل بنود التعاقد استجابةً لمستجدات السوق (19)، أو إلغاء أو تعديل عقود يشوبها الفساد كما في الحالة المصرية. مثلت هذه البنود الثلاثة مجتمعة حقاً غير محدود للمستثمر في مقاضاة الدولة المضيفة لردعها عن أي إجراء قد يرى أنه من الممكن أن يضر باستثماراته بأي شكل من الأشكال ويطلب بتعويضات بملايين الدولارات. فكانت عائقاً في سبيل الحكومات في إصدار قوانين بيئية أو قوانين للأجور أو لزيادة نسبة الضرائب أو مراجعة العقود بما يضر مصالح المستثمر، حيث أن اتفاقيات الاستثمار الثنائية أيضاً لا تتضمن أي شروط للحماية البيئية أو الاجتماعية.


3. كيف يتربّح التحكيم الدولي من الأزمات بشكل يحد من حياده ؟

3.1. ما هو التحكيم الدولي

قَدّمت الحكومات الأوروبية التحكيم الدولي والاتفاقيات التي تشكّله كنظام للفصل في المنازعات بين الدول والمستثمرين بحجة حماية استثمارات أفرادها وشركاتها في الدول الأجنبية من القضاء المحلي «المنحاز» و«غير الناضج» و«الفاقد» في بعض الأحيان. حتى يشكل التحكيم الدولي طرفاً محايداً في المنازعات بين الدول والمستثمرين بعيداً عن الاختلافات المتعددة في القوانين المحلية لكل دولة. غير أن هذا النظام بطبيعته تكوينه وخلفية العاملين به والمستفيدين منه، شكّل شبكة مصالح معقدة تخاز للمستثمرين، وصناعة ضخمة تسيطر عليها نخبة محدودة من المحكمين والمحامين وشركات الاستشارات القانونية الخاصة بالاستثمار، وتُدبر ملايين الدولارات عن طريق الغرامات وتكاليف التقاضي التي تلتزم الدول بتسديدها من الأموال العامة.

أشهر المراكز التي تنظر في القضايا هو المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار ICSID التابع للبنك الدولي. الذي فصل في 603 قضية منذ إنشائه وينظر حالياً 218 قضية (20). ويصل إجمالي عدد القضايا أمام جميع مراكز التحكيم إلى 739 قضية (21).

الدعاوى المعروفة في إطار منازعات الاستثمار بين المستثمرين والدول، العدد السنوي والتراكمي، ١٩٨٧-٢٠١٤



المصدر: تقرير الاستثمار العالمي، 2015. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد.

تسيطر ثلاث شركات استشارات قانونية ومحاماة كبرى من بين آخرين كثيرين على تمثيل الشركات/ الدول في المنازعات أمام مراكز التحكيم الدولي. شركة «Freshfield» الإنجليزية وشركتا «White & Case» و«King & Spalding» الأمريكيتان، والذين شاركوا وحدهم في 130 قضية من إجمالي 450 قضية في عام 2011. فقط 15 محكم دولي نظروا 55% من إجمالي منازعات الاستثمار المعروفة، تربطهم جميعهم علاقات بالشركات الكبرى وشغل أغلبهم مناصب إدارية عليا في شركات متعددة الجنسيات وأصدر جميعهم أحكاما

جائزة في صالح المستثمرين تقيد حق الدول في إصدار قوانين بيئية واجتماعية تهدد أرباح المستثمرين بالإضافة إلى غرامات طائلة (22).
غرف مغلقة بعيدة عن أعين المواطنين وحتى أعين الإعلام، يُقرر فيها مصير إجراءات وقوانين تمس ملايين الناس من قبل مُحكمين منحازين تربط مصالحهم بمصالح المستثمرين وشركات الاستشارات.

تصل تكاليف التقاضي إلى متوسط 8 ملايين دولار للقضية الواحدة. حيث أن تكلفة محامٍ واحد من محامي شركات الاستشارات القانونية من بين مجموعة محامين ثولى القضية الواحدة تصل إلى 1000 دولار في الساعة بالإضافة إلى مصاريف سفرهم وإقامتهم بينما تكلفة المحكم الواحد من بين ثلاثة ينظرون القضية هي مليون دولار للقضية تُقسَم بين الدولة والمستثمر. بالإضافة إلى تكلفة سفر وإقامة الشهود والخبراء الذين تستعين بهم لجنة المحكمين (23).

ماذا لو لم يمتلك المستثمر المبالغ الكافية لمقاضاة الدول أو رأى أن التكاليف سوف تُمثّل عبئاً مضاعفاً عليه؟ بالطبع هذه ليست مشكلة. فبداخل هذا التنظيم المُتَشعّب لم يتوقف الأمر على الترحيح من الأزمات والوقوف ضد الإجراءات الحكومية الإصلاحية بل توجد شركات للمضاربة في القضايا، وأكبرها شركة «Buford Capital» الأمريكية وشركة «Juridica Investment» البريطانية. هذه الشركات تعرض تمويل تكاليف التقاضي للمستثمرين مقابل نسبة من التعويضات التي سوف يتحصّل عليها المستثمر في حالة حسم النزاع لصالحه (24).

3.2. كيف يستفيد المُحكّمون والشركات ومحاموها من الأزمات

الاقتصادية؟

إبان الأزمة المالية العالمية في 2008، قال «جايمس تايرل» أحد المساهمين في شركة الاستشارات القانونية «Juridica & Buford»: «هناك الكثير من الأموال بالشوارع، تنتظر من يأتي لحصدها» (25).

تنتهز شركات الاستشارات القانونية وشركات المضاربات كل الفرص المتاحة خلال الأزمات الاقتصادية والتحويلات السياسية في البلدان المختلفة لتحفيز المستثمرين ضد الحكومات المأزومة والحكومات التي تنفذ إجراءات إصلاحية خضوعاً لمطالبات شعبية واسعة. حيث لعبت هذه الشركات دوراً ملحوظاً في تقييد حكومات اليونان ومصر وجنوب أفريقيا والأرجنتين وغيرهم وأيضاً في بعض الدول المتقدمة كالألمانيا، بعدما شجعت المستثمرين على استخدام التحكيم الدولي كسلاح ضغط سياسي. (أنظر الفصل «الرابع» للزيادة حول قضايا مصر والفصل «الخامس» للزيادة حول قضايا دول أخرى).

حققت شركة «جايمس تايرل» أرباحاً تجاوزت 241 مليون دولار في عام 2008 وبقية انهار العالم بأكله غرقاً في خسارة تاريخية (26). روج محامو الاستثمار ونخبة المحكمين الدوليين للتحكيم الدولي بشدة لقبوله بين الدول كأحد ركائز جذب الاستثمار وشجعوا حكومات الدول المختلفة للتوقيع على اتفاقيات استثمار ثنائية تنحاز في مواردها للمستثمر وتسهّل له حق التحكيم الدولي. بل واستغلت شركات الاستشارات القانونية والمُحكّمون الدوليون نفوذهم لتشكيل جبهة مضادة لمواجهة أي تحركات دولية من أجل إعادة النظر في اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي خاصة في أمريكا ودول الاتحاد الأوروبي. وقد نجحت جهودهم مدعومة بمساندة الشركات متعددة الجنسيات في عرقلة مشروع أوباما لتعديل نظام اتفاقيات الاستثمار الثنائية (27).

وقف هذا النظام سداً منيعاً في صف المستثمرين والشركات متعددة الجنسيات وفي وجه المصالح العامة للشعوب الآملة في التغيير كما سنوضح في الفصلين الآتيين، وصادر حق الحكومات في إجراءات إصلاحية استجابة لمطالب شعبية. بينما نفس هذا النظام لا يمنح الشعوب المتضررة من التدمير البيئي وغياب العدالة الاجتماعية حق مقاضاة المستثمرين والشركات متعددة الجنسيات أمام التحكيم الدولي.

4. أهم القضايا المتعلقة بمصر أمام التحكيم الدولي:

يصل عدد القضايا التي واجهتها أو ما زالت تواجهها مصر أمام التحكيم الدولي إلى 29 قضية أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع للبنك الدولي ومراكز أخرى، آخرهم في 15 نوفمبر 2016، وهو عدد القضايا المعروفة. منهم 11 قضية ما زالت مُعلقة لم يتم البت أو الحكم فيها بشكل نهائي، و6 قضايا انتهوا بالتسوية مع المستثمرين تجنباً للتحكيم الدولي، وقضية تم رفضها من التحكيم الدولي. و8 قضايا حُكم فيهم لصالح الدولة و3 قضايا حُكم فيهم لصالح المستثمرين (28).

مصر في المركز الخامس بعد الأرجنتين وفنزويلا وإسبانيا وجمهورية التشيك من حيث عدد القضايا التي تواجهها الدول أمام التحكيم الدولي (29)، ولكن هذا العدد من القضايا دائماً ما يُؤخذ خارج السياق في الصحافة المصرية باعتبار أن مصر تعاني فشلاً قانونياً وإدارياً يضعها في هذا الموقف. بالطبع هذا جانب من الأزمة إن ناقشناها داخل سياق التحكيم الدولي وقوانين الاستثمار، ولكن التركيز في هذا الجانب يُشتت الانتباه عن الأزمة الرئيسية وهي سياسة الاستثمار في حد ذاتها. أما الجانب الأهم، فهو أن عدد هذه القضايا زاد بشكل دراماتيكي بعد الثورة المصرية في عام 2011 رداً على أحكام القضاء الإداري في مواجهة الفساد. حيث وقَّعت مصر أول اتفاقية استثمار ثنائية مع فرنسا عام 1974 وفُعلت الاتفاقية عام 1975 (هناك اتفاقيتان مع الكويت وألمانيا في 66 و74 ولكن أُغيتا) وحُرِّكت أول دعوى ضد الحكومة المصرية أمام التحكيم الدولي عام 1998. بنهاية عام 2010 وصل عدد القضايا ضد مصر إلى 10 قضايا، إذاً 10 قضايا خلال 37 عاماً منذ أول اتفاقية استثمار ثنائية فاعلة وقعتها مصر حتى نهاية 2010، و19 قضية في 5 أعوام فقط منذ بداية عام 2011 حتى نهاية 2016 (30). معظمها للمطالبة بالتعويض رداً على أحكام وإجراءات لمواجهة الفساد اتخذتها الحكومة أو القضاء الإداري. دفعت مصر - حسب المعلومات المتاحة - 224,2 مليون دولار بالإضافة إلى 42 مليار جنيه تعويضات في مجمل القضايا التي حُسمت لصالح المستثمرين بالإضافة إلى التسويات مع عدد آخر من المستثمرين للتنازل عن القضايا وتجنب اللجوء إلى التحكيم الدولي (31). يذكر أن هناك تعميماً على المعلومات المتعلقة ببعض القضايا وأن هذا الرقم هو مجموع الأرقام المعروفة فقط.

بحسب متوسط سعر الدولار الحالي 15,5 جنيهاً، يتخطى هذا الرقم 18 ضعف مديونية الفلاحين التي ترفض الحكومة التنازل عنها (32)، والتي تبلغ 2,5 مليار جنيه لنحو 200 ألف متعثر، مسجون بعضهم على خلفيتها والباقيون ملاحقون قضائياً (33). بالإضافة أيضاً إلى مئات الملايين من الدولارات المهددة بدفعها في حالة خسارة أيٍّ من القضايا المعلقة والتي سنذكرها بالتفصيل في حدود المعلومات المتاحة.

كل هذه الأموال بالإضافة إلى تكاليف التقاضي، تُسدد من جيوب دافعي الضرائب والأموال العامة التي من المفترض أن تنفقها الدولة في استثمارات عامة ترفع من المستوى المعيشي للمواطنين.

أهم القضايا المتعلقة بمصر أمام التحكيم الدولي:

4.1. قضايا تم تسويتها مع المستثمر تجنباً لقرار التحكيم الدولي:

4.1.1. قضية شركة «أرسيلو ميتال» ضد الحكومة المصرية:

الدولة المصرية التي تسعى لتوفير الدولارات وجذب الاستثمارات بقرارات اقتصادية تُحمّل ملايين المصريين عبء الأزمة الاقتصادية، ادعت في 14 نوفمبر 2016 أن مفاوضات التسوية مع شركة «أرسيلو ميتال» للصلب انتهت بنجاح من خلال «اتباع منهجية علمية واضحة المعالم»

بحسب تصريح «محمد خضير» رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة (34). تلك المنهجية العلمية أجبرت الحكومة المصرية على دفع 90 مليون دولار تعويضاً للشركة عن الأضرار التي لحقت بها جراء تعطل إنشاء مشروعها في خليج السويس. كانت شركة «أرسيلو ميتال» ومقرها «لوكسمبرج» والتي تملك استثمارات في 60 دولة (35) قد حركت الدعوى رقم 47 لسنة 2015 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID ضد الحكومة المصرية استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر من ناحية وبلجيكا ولوكسمبرج من ناحية (36) (اتحاد بلجيكا ولوكسمبرج الاقتصادي BLEU). وطالبت بتعويض 600 مليون دولار عمماً اعتبرته «مصادرة غير مباشرة لحق العمل». وحصلت في الأخير على 90 مليون دولار أي ما يعادل 1,4 مليار جنيه بمتوسط سعر 15,5 للدولار. ما يمثل 4 أضعاف ما سددته الشركة لإقامة مشروعها، حيث دفعت نحو 350 مليون جنيه، تشمل قيمة الأراضي ورخص التشغيل (37). 1,4 مليار جنيه لشركة واحدة يمثل أكثر من ربع الاعتمادات المخصصة لصندوق تكافل وكرامة الاجتماعي (4,1 مليار جنيه) في موازنة العام المالي 17/16 والذي سيستفيد منه نحو مليون مواطن في محافظات أسوان وقنا والأقصر بحسب البيان المالي للموازنة (38).

4.1.2. قضية شركة «إندوراما» ضد الحكومة المصرية.

وافقت الحكومة المصرية عام 2006 على بيع 70% من أسهم شركة غزل شبن بقيمة 12 مليون جنيه للمستثمر الإندونيسي المالك لشركة إندوراما، برغم أن عملية البيع تم رفضها من حكومة كمال الجنزوري في وقت سابق عام 1995 لتدني السعر المعروض وقتها والذي بلغ 350 مليون جنيه (39).

في عام 2011 ومع بدء ازدياد الدعاوى القضائية لمحاربة الفساد والتعاقدات الباطلة عقب الثورة، حكم القضاء الإداري بعودة الشركة إلى القطاع العام وبطلان عقد الخصخصة الموقع في 2006 (40). لجأ المستثمر الإندونيسي صاحب شركة إندوراما متعددة الجنسيات والتي تعمل في 90 دولة (41) إلى التحكيم الدولي ورفع الدعوى رقم 32 لعام 2011 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID طبقاً لاتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر وبريطانيا وطالب بتعويض 156 مليون دولار عمماً اعتبره «مصادرة مباشرة للملكية» تمنعها اتفاقيات الاستثمار الثنائية (42). بالطبع اتفاقيات الاستثمار والتحكيم الدولي لا يهتمان بمكافحة الفساد أو أن العقد لا يعكس القيمة السوقية الحقيقية للشركة وقت توقيعها، كل ما يهم في الأمر هو أن هناك عقداً صحيحاً وافق عليه الطرفان وقامت الدولة بمخالفته لاحقاً.

وصلت الحكومة المصرية في عام 2015 إلى تسوية مع المستثمر يحصل من خلالها على 50 مليون دولار من المال العام مقابل التنازل عن القضية أمام التحكيم الدولي. يُذكر أن قيمة الشركة وقت حكم القضاء الإداري في 2011 كانت 15 مليون دولار (43).

4.1.3. قضية شركة داماك العقارية ضد الحكومة المصرية:

في عام 2011، قضت محكمة جنابات الجيزة بالسجن 5 سنوات ضد وزير السياحة السابق زهير جرانة ورجل الأعمال الإماراتي حسين علي الحبيب سجواني صاحب شركة داماك العقارية (44)، بعد إدانتهم بتسهيل الاستيلاء على الأراضي التابعة لهيئة التنمية السياحية بأقل من قيمتها والإضرار بالمال العام وتربيع حسين سجواني 41 مليون دولار. كما قضت المحكمة أيضاً بتغريمهم 236 مليون و700 ألف جنيه ورد الأراضي المخصصة إلى رجل الأعمال لبناء مجمع سكني بجمصة ومساحتها 30 كيلومتراً مربعاً إلى ملكية الدولة (45).

لجأ رجل الأعمال حسين سجواني إلى التحكيم الدولي وأقام دعوى ضد مصر استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر ودولة الإمارات مطالباً بتعويض 5 مليارات دولار لما اعتبره «مصادرة مباشرة» لممتلكاته (46). ووصلت الحكومة إلى تسوية معه في عام 2013 يحصل من

خلالها على 42 مليار جنيه مقابل التنازل عن القضية والأراضي. وبناءً عليه، قرر النائب العام المستشار طلعت عبد الله وقتها إيقاف الحكم الصادر ضد حسين سنجواني بالسجن 5 سنوات في قضية أرض بحمصة ورفع التحفظ عن أمواله ورفع اسمه من قوائم ترقب الوصول (47).

33 مليار جنيه هي تكلفة بناء 200 ألف وحدة سكنية من خلال برنامج الإسكان الاجتماعي بموازنة العام المالي 17/16 (48).

و96 مليار جنيه هو إجمالي ما أنفقته الحكومة المصرية على بند الأجور الحكومية في عام 2011/2010 لحوالي 7 مليون موظف يعملون لديها (49). أي أن سنجواني حصل على ما يزيد على تكلفة بناء 200 ألف وحدة سكنية لمحدودي الدخل أو ما يعادل تقريباً نصف أجور موظفي الدولة مجتمعين في عام كامل. يُذكر أن الدولة أعدت قانون الخدمة المدنية للتخلص من أكثر من نصف موظفيها لعدم قدرتها على تحمل عبء الأجور ورغبتها في تقليل الإنفاق الحكومي.

4.1.4. قضايا رجل الأعمال الأردني أسامة الشريف ضد الحكومة المصرية:

أحال النائب العام السابق عبد المجيد محمود قضية «ميناء السخنة» الشهيرة إلى نيابة الأموال العامة التي كشفت تورط جمال مبارك ورئيس الوزراء السابق عاطف عبيد ورئيس هيئة موانئ البحر الأحمر في إعطاء رجل الأعمال المصري عمر طنطاوي ورجل الأعمال الأردني أسامة الشريف حق إدارة ميناء السخنة لمدة 25 عاماً، مقابل 800 مليون جنيه فقط، رغم أن الدولة تحملت تكاليف إنشاء الميناء التي وصلت إلى مليار جنيه و20 مليوناً، الشركة الحاصلة على حق إدارة الميناء دفعت فقط 8% من تلك التكاليف بحسب جريدة الشروق (50).

لجأ أسامة الشريف رئيس مجلس إدارة شركة تنمية العين السخنة فيما بعد إلى التحكيم الدولي في عام 2013 ورفع الدعاوى رقم 3 و4 و5 لعام 2013 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID وطالب الدولة بـ49 مليون دولار كتعويضات عمماً وصفه بالتدخل في استثماراته استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر ودولة الأردن (51). لجأت الحكومة إلى التسوية في عام 2013 ولا توجد معلومات كافية عن حجم الأموال التي تلقاها في مقابل التنازل عن الثلاث قضايا.

4.2. قضايا حُكم فيها لصالح المستثمر أمام التحكيم الدولي:

4.2.1. قضية شركة «كلوريندا»: رجل الأعمال وجيه سياج.

رفع رجل الأعمال المصري الذي يحمل الجنسية الإيطالية وجيه سياج القضية رقم 15 لعام 2005 أمام ICSID ضد الحكومة المصرية استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر وإيطاليا. طالب فيها الحكومة المصرية بتعويضات 230 مليون دولار عن إلغاء التعاقد ومصادرة أرض خُصّصت لشركته كلوريندا لإنشاء منطقة سياحية في سيناء (52)، لأسباب تتعلق بالأمن القومي حسب التصريحات الحكومية وقتها (53).

حكمت لجنة التحكيم الدولي بتعويض قدره 74,55 مليون دولار دفعته الحكومة المصرية بعد رفض الطعن بالإضافة إلى تكاليف التقاضي التي تحملت منها 5 ملايين دولار (54).

4.2.2 قضية شركة أسمنت الشرق الأوسط ضد الحكومة المصرية.

القضية رقم 6 لعام 1999 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر واليونان. طالبت الشركة بتعويض 42,2 مليون دولار عن تراجع الحكومة عن منح الشركة حق العمل والاستثمار في مصر وفشلها في إعادة إخراج أصول الشركة وممتلكاتها من البلاد. وحكمت لجنة التحكيم بـ 2,2 مليون دولار، دفعتها الحكومة المصرية بدون الطعن على الحكم (55).

4.2.3 قضية شركة Wena Hotels ضد الحكومة المصرية.

القضية رقم 4 لعام 1998 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر وبريطانيا. طالبت الشركة بـ 62,8 مليون دولار كتعويض عن خرق الحكومة لعقد مع الشركة بإنشاء فندقين بالأقصر والقاهرة. وحكمت لجنة التحكيم الدولي بـ 8 ملايين دولار دفعتهم الحكومة بعد الطعن وتأييد القرار (56).

84 مليون دولار إذاً هو حجم الأموال التي دفعتها مصر من المال العام في القضايا التي خسرتها بالفعل أمام التحكيم الدولي. بالإضافة إلى نصف تكاليف التقاضي في كل دعوى، أي بمتوسط 4 ملايين دولار للقضية الواحدة كما ذكرنا في بداية الفصل. وبالتالي فإن مجموع الرقم هو حوالي 96 مليون دولار.

4.3. أهم القضايا المتعلقة ضد مصر أمام التحكيم الدولي: شركات في

مواجهة العدالة الضريبية وأحكام الحد الأدنى للأجور وضد محاربة الفساد:

4.3.1 قضية شركة «أوتش» الألمانية ضد مصر: ردّاً على قضية اللوحات المعدنية.

القضية التي عُرفت إعلامياً في مصر بـ «قضية اللوحات المعدنية»، والتي أتهم فيها رئيس الوزراء السابق أحمد نظيف ووزير الداخلية حبيب العادلي ووزير المالية السابق يوسف بطرس غالي ورئيس شركة أوتش الألمانية بإهدار المال العام والترحيل ومساعدة رئيس الشركة الهارب على الترحيل بمبلغ 92 مليون دولار باستيراد اللوحات المعدنية بقيمة أكبر من قيمتها الحقيقية. وحكمت محكمة الجنايات في 2011 بالسجن فترات مختلفة لكل منهم وإلغاء التعاقد مع الشركة وإلزامهم برد المبلغ بالإضافة إلى غرامة تعادله (57).

لم يعجب الشركة أن يتم إلغاء تعاقدتها والحكم بحبس رئيسها وإدانة مجلس إدارتها فأقامت الدعوى رقم 37 لعام 2013 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر وألمانيا، لما اعتبرته «مصادرة غير مباشرة» لحقها في العمل وملاحقة رئيسها قضائياً (58). حددت لجنة التحكيم الدولي جلسة أخيرة للقضية يوم 31 ديسمبر 2016.

يُذكر أن جميع المتهمين تمت تبرئتهم فيما بعد أمام القضاء المصري في عام 2015.

4.3.2 قضية شركة فيوليا ضد الحكومة المصرية.

قضية شركة «فيوليا الفرنسية لرفع النفايات» ضد الحكومة المصرية أمام التحكيم الدولي هي واحدة من أكثر القضايا جدلاً، حيث تقف الشركة في القضية التي لم يتم البت فيها حتى الآن ضد حكم المحكمة بإقرار الحد الأدنى للأجور بداعي أنه يؤثر في استثماراتها في مصر. رفعت الشركة القضية رقم 15 لعام 2012 ضد الحكومة بدعوى رفضها تعديل العقد استجابةً للتضخم المتزايد وقرارات القضاء برفع الحد الأدنى

للأجور. وطالبت الشركة بتعويض 82 مليون يورو عن الأضرار التي يخلفها حكم الحد الأدنى للأجور على أرباحها المستقبلية استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية الموقعة بين مصر وفرنسا (59).

حسب تقرير «فوق الدولة» الصادر عن المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، يذكر أن هناك تقارير حكومية صادرة عن محافظة الإسكندرية تهم الشركة بالتقصير في رفع القمامة وأيضاً تشير تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات أن الشركة مديونة للدولة بحوالي 28 مليون دولار تلقتهم لإنشاء مدفن صحي للقمامة لم يتم إنشاؤه بالإضافة إلى أموال مقابل اتفاق لرفع المخلفات الصناعية والطبية لم تنفذه الشركة أيضاً مما أدى إلى فسخ تعاقدها من قبل الحكومة^{1*}.

يذكر أيضاً بحسب موقع الانتفاضة الإلكترونية أن شركة فيوليا شاركت في استثمارات استيطانية في الأراضي المحتلة في فلسطين وتشارك في مشروع ربط القدس الغربية بالمستوطنات الإسرائيلية عن طريق قطار القدس الخفيف. انسحبت فيوليا من العديد من تلك الاستثمارات بعد ضغط دولي قامت به حملة المقاطعة BDS في عام 2008 وانتصرت الحملة في جانب كبير منها في أبريل 2015 بعد إعلان الشركة في بيان رسمي بيعها أغلب استثماراتها في الأراضي المحتلة تجنباً للخسائر الكبيرة التي تعرضت لها في دول عديدة نتيجة للضغط الدولي^{2**}.

4.3.3. قضيتان لرجل الأعمال الإسرائيلي يوسف مايمان ضد الحكومة المصرية.

قام رجل الأعمال الإسرائيلي من أصل بولندي «يوسف مايمان» بمقاضاة مصر مرتين بنفس الشكوى استناداً إلى اتفاقيات استثمار مختلفة وأمام مراكز تحكيم مختلفة وبمجموع تعويضات مختلف. مستغلاً فترة التوترات السياسية التي مرت بها مصر بعد الثورة.

الأولى هي الدعوى رقم 11 لعام 2012 والتي رفعتها شركة الغاز الإسرائيلية الأمريكية «أمبال»، أمام مركز التحكيم الدولي ICSID استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر وأمريكا واتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر وألمانيا. والثانية رفعتها شركة الغاز الإسرائيلية «ميرهاف» في 2012 أمام مركز التحكيم UNCI-TRAL التابع للأمم المتحدة، استناداً إلى اتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر وبولندا. حجة الدعوتين هو فشل الحكومة المصرية في توصيل كميات الغاز المتفق عليها بسبب التخريب المتكرر لأنابيب الغاز وعدم قدرة الحكومة على حمايتها وقت التفجيرات المتكررة لخط الغاز الذي ينقل الغاز المصري إلى إسرائيل في 2012.

الشركتان يملكهما رجل الأعمال الإسرائيلي يوسف مايمان وتساهمان بنسبة 25% في خط أنابيب شرق المتوسط (60) (61).

حجم التعويضات المطلوب سدادها في القضية الأولى 882,6 مليون دولار، بالإضافة إلى مليار و100 مليون دولار في القضية الثانية. ما يساوي تقريباً 2 مليار دولار. أي ما يعادل نصف الدفعة الأولى (4 مليارات دولار) من قرض صندوق النقد، وما يساوي تقريباً ما أنفقته الدولة المصرية على الصحة في العام المالي 16/15، وثالث ما أنفقته الدولة على التعليم بجميع مراحل وأنواعه في نفس العام المالي (62).

هناك أيضاً قضية شركة بوابة الكويت للكيماويات استناداً إلى اتفاقية الاستثمار بين مصر والكويت. التي نجحت الحكومة في تسويتها بعد 3 سنوات من المفاوضات دون دفع المليار و200 مليون دولار تعويضاً. وهي القضية رقم 6 لعام 2011 أمام مركز التحكيم الدولي ICSID والتي رفعتها الشركة بسبب إلغاء امتياز المنطقة الحرة الخاصة بها ومزاياها كالإعفاء الضريبي والجمركي بجانب رفع سعر الغاز المورد للشركة بما يواكب الزيادة العالمية (63) (64).

1- * «فوق الدولة: الشركات متعددة الجنسيات في مصر» - المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

رابط التقرير: ecesar.org/2015/02/22/فوق-الدولة-الشركات-متعددة-الجنسيات-في/

2- ** موقع الانتفاضة الإلكترونية. 8 إبريل 2015. «فيوليا تتخلى عن غالبية استثماراتها في إسرائيل تحت ضغط حملة المقاطعة الدولية».

5. مصر تسير عكس العالم: توجه سياسات الاستثمار العالمية والمصرية بخصوص اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي:

يقف العالم الآن بالفعل على أعتاب تغيير هائل في السياسات الاستثمارية المأخوذ بها. برلمانات تعلن اعتراضها وحكومات تنسحب من اتفاقيات ومنظمات مجتمع مدني تناشد وتدين وشعوب تحتج من أجل نظام جديد يعمل للصالح العام. ولكن يبدو أن النظام المصري لا يشعر بالزلزال الذي يحدث في سياسات الاستثمار الدولية ولا يلقى بالأل للتغييرات. ويستمر بالسير على السياسة القديمة المغضوب عليها ممن ابتكروها في الأساس بعد أن طاهم ضررها، من أجل الحصول على قرض الصندوق وجذب الاستثمارات. بالطبع هذا ما يحبه المستثمرون، أنظمة لا تلتفت إلى مطالبات واحتياجات شعوبها، بل تنحاز إلى الاستثمار على حساب تلك الاحتياجات. وحكومات ليس لبنود العدالة الاقتصادية ولا البيئية وجود في أجندتها.

بدأ عدد متزايد من الدول التحرك ضد اتفاقيات الاستثمار الثنائية. دول أفريقية وآسيوية وأوروبية ومن أمريكا الشمالية والجنوبية، اقتصادات نامية ومتقدمة. حيث واصلت جنوب أفريقيا واندونيسيا إنهاء المعاهدات الثنائية الخاصة بهما والعمل على نط جديد من اتفاقيات الاستثمار.

وفي فبراير 2015، قدمت الهند والبرازيل والنرويج نماذج جديدة لاتفاقيات الاستثمار الثنائية في اجتماع فريق خبراء «الأونكتاد» المعني بتحويل نظام اتفاقيات الاستثمار الدولية. كما تقدم الاتحاد الأوروبي أيضاً ب«ورقة مفاهيمية» لإعادة صياغة نظام استثمار دولي جديد وفعلت الهند النموذج الجديد في فبراير 2016 (انظر المصدر 65 للاطلاع على النموذج الهندي وأهم تعديلاته بالإنجليزية).

وفي عام 2011، أعلنت الحكومة الأسترالية أن اتفاقيات الاستثمار والتجارة الخاصة لن تتضمن كفالة حق التحكيم الدولي بعد الآن. وقامت أيضاً بوليفيا والإكوادور وفنزويلا بإلغاء عدد من اتفاقيات الاستثمار الثنائية الخاصة بهم والانسحاب من اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار الخاصة بـ ICSID. كما أعلنت الأرجنتين، أكثر الدول تضرراً من التحكيم الدولي وصاحبة أكبر عدد من القضايا أمام مراكز التحكيم الدولية بسبب أزمته الاقتصادية عامي 2001 و2002 رفضاً لتسديد كل الغرامات المستحقة ضدها والتي حكمت بها مراكز التحكيم الدولي لصالح المستثمرين (66).

محاولات الإصلاح هذه بالطبع لا تمر دون مواجهة من لوبي التحكيم الدولي، بالرغم من أن المواجهة هذه المرة تأتي في شكل تقديم مقترحات بإصلاحات شكلية في محاولة لاستيعاب الغضب المتصاعد.

5. ملامح الإصلاحات الدولية المقترحة إدخالها على اتفاقيات الاستثمار والتحكيم الدولي:

5.1. إصلاح نظام الاستثمار الدولي: أهم الملامح.

5.1.1. صون الحق في تنظيم الأوضاع.

تحتوي أغلب نماذج الاستثمار الجديدة على مواد تتعلق بـ«صون الحق في تنظيم الأوضاع» من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتوازن بين حماية الاستثمار والصالح العام. تتعلق هذه البنود بضمان نظام استثمار يكفل حق الدول المشروع في تنظيم أوضاعها ولا يتعدى على سيادتها أو حقها في رسم السياسة العامة وتشريع القوانين. وتتضمن هذه الإصلاحات إعادة النظر في مواد الحماية التي تضمنها اتفاقيات الاستثمار الثنائية مثل: «المعاملة العادلة والمنصفة» و«المصادرة غير المباشرة للملكية» (67).

5.1.2. التزامات سابقة لتأسيس الاستثمار.

تشهد سياسات الاستثمار في السنوات القليلة الماضية توجهاً متزايداً لإجراء اتفاقيات استثمار دولية تشمل «التزامات سابقة لتأسيس الاستثمار»، من الناحية البيئية والتنموية وذلك لتعزيز قدرة الدولة على تحقيق التنمية وصون حقها في تنظيم أوضاعها وتجنب التحكيم لوجود التزامات مسبقاً تم التوافق عليها. وتعد الدول المتقدمة أكثر الدول تبنياً لهذا التوجه، مثل الولايات المتحدة، واليابان وكندا وفنلندا ودول الاتحاد الأوروبي بجانب عدد من الدول النامية في آسيا وأمريكا الجنوبية، مثل كوريا وسنغافورة وشيلي وكوستاريكا (68).

5.1.3. ضمان القيام بالاستثمار المسؤول.

ضمان ألا يؤثر الاستثمار بالسلب في الصحة والبيئة وحقوق العمال أو حقوق الإنسان بشكل عام أو أي مصالح عامة أخرى، ولا يتعارض مع أيٍّ مما سبق. يذكر أن نموذج اتفاقيات الاستثمار الثنائية الحالي لا يضمن أيّاً من هذه المسؤوليات ولا يحتوي على قوانين للحماية البيئية أو العدالة الاقتصادية أو حقوق الإنسان. وتتضمن النماذج الحالية على «أحكام تمنع خفض المعايير البيئية أو الاجتماعية وتنص على وجوب امتثال المستثمرين للقوانين المحلية وتعزز المسؤولية الاجتماعية للشركات» (69).

5.1.4. إصلاح نظام تسوية منازعات الاستثمار.

يشمل إصلاح نظام تسوية المنازعات خيارين أساسيين: الأول هو إدخال بعض التعديلات على النظام الحالي كتعزيز دور القضاء المحلي وتصعيب عملية اللجوء إلى التحكيم الدولي وتحسين عملية التحكيم ونظامها وإضافة عناصر جديدة عليها كهيئة محلفين وإدخال مزيد من الشفافية إليها. والخيار الثاني هو إنهاء النظام الحالي برمته واستبدال به محكمة دولية دائمة أو آلية أخرى لتسوية المنازعات بين الدول وبعضها وليس الدولة والمستثمر (70).

5.2. إصلاح نظام التحكيم الدولي وتسوية المنازعات:

«السؤال الآن ليس حول ضرورة الإصلاح من عدمها، بل حول كيفية الإصلاح» - جورج فيبر، رئيس قطاع سياسة الاستثمار بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (71).

صدرت خارطة طريق الأونكتاد في ديسمبر 2015 لمناقشة إصلاح نظام التحكيم الدولي، ويشمل إصلاح نظام تسوية المنازعات خيارين

أساسيين، الأول هو إدخال بعض التعديلات على النظام الحالي، والثاني هو إنهاء النظام الحالي برمته واستبدال به محكمة دولية دائمة أو آلية أخرى لتسوية المنازعات بين الدول وبعضها وليس الدولة والمستثمر.

5.2.1. إصلاح نظام تسوية المنازعات الحالي(72):

إصلاح نظام تسوية المنازعات الحالي عن طريق:

1. تعديل آلية التحكيم الدولي مع الحفاظ على هيكلها الأساسي بتعديل سير العملية نفسه عن طريق تصعيب خيار لجوء المستثمر إلى التحكيم الدولي، واستبعاد النزاعات ذات الطبيعة الحساسة لمفاوضات بين الدول وبعضها.
2. تشجيع المستثمرين على اللجوء إلى القضاء المحلي وإنشاء محاكم اقتصادية محلية متخصصة.
3. تعديل عملية التحكيم ذاتها بإدخال تعديلات عليها عن طريق تشكيل هيئة محلفين وتعديل نظام اختيار المحكمين بما يضمن النزاهة والشفافية والقضاء على تضارب المصالح.
4. إقامة مؤسسة للطعون تابعة لنظام التحكيم الدولي مما يمنح الدول فرصاً أكبر في عملية التقاضي.

5.2.2. إلغاء نظام تسوية المنازعات الحالي(73):

يتضمن الخيار الثاني إلغاء نظام تسوية المنازعات الحالي برمته واستبدال به محكمة دولية دائمة لضمان تشكيل أوسع من المحكمين يتم اختيارهم عن طريق الدول ونظام قضائي عادل. أو إلغاء النظام برمته واستبدال به نظام تحكيم بين الدولة والدولة مما يزيد ثقة الحكومات بنظام التحكيم الدولي ويعزز قدرتها على ضمان حقوقها المشروعة.

6. ملامح التوجه المصري فيما يخص سياسات الاستثمار:

هناك ثلاثة محاور أساسية تتحرك فيهم الدولة فيما تسميه «تشجيع وجذب الاستثمار». وتشكل هذه المحاور الثلاثة تناقضاً صارخاً مع توجه معظم دول العالم النامية والمتقدمة، ومخالفة لكل إجراءات التنمية والعدالة التي تبنها الحكومات تصل إلى حد التحرك بشكل معاكس تماماً. وكأن دول العالم جميعها تتحرك بعيداً عن مسببات أزماتها وتعلنها صراحة ونحن نعلن للمستثمرين الغاضبين أننا جاهزون للفتك بحقوق العمال والمعايير البيئية من أجلكم.

هذه المحاور الثلاثة هي مشروع قانون الاستثمار بتعديلات أكتوبر 2016 وقانون التصالح مع المستثمرين في جرائم إهدار المال العام الصادر في نوفمبر 2014 وقانون تحصين عقود الدولة ضد الطعون الصادر في أبريل 2014.

6.1. قانون تحصين عقود الدولة:

أصدر الرئيس المؤقت عدلي منصور هذا القانون خلال ولايته في أبريل 2014 استجابة لـ«غضب المستثمرين» على الأحكام القضائية المتكررة ببطان عقود الخوصصة وعودة الشركات إلى القطاع العام وتعاقبات أخرى. وحصر القانون في مادته الأولى حق الطعن في العقود التي تبرمها الدولة أو أحد أجهزتها الاعتبارية على طرفي العقد، وأن تقضي المحكمة من تلقاء نفسها بعدم قبول الدعاوى أو الطعون المتعلقة بالمنازعات المنصوص عليها (74). ففي نفس الوقت الذي تتجه فيه دول العالم إلى تعزيز دور قضائها المحلي تتجه الدولة المصرية لتحديد قضائها المحلي ليس فقط بالاستمرار في نفس السياسات الاستثمارية الدولية بل أيضاً بإصدار قوانين محلية مقيدة.

6.2. قانون التصالح مع المستثمرين:

القانون صدر في نوفمبر 2014 لتسلب الدولة مرة أخرى بشكل فجح حق المواطنين في استرداد الأموال المنهوبة ومعاقبة المجرمين. ونقلت الدولة بهذا القانون مسؤولية التصالح مع المستثمرين من القضاء الذي أغضبهم وحكم بحبسهم وتعريمهم وسلبهم ممتلكاتهم غير المستحقة إلى الهيئة العامة للاستثمار التي «نجحت» كما وضعنا سابقاً في تسوية المنازعات بإضافة تكاليف وأعباء إضافية تخطط مليارات الجنيهات على المواطنين. للزيد عن تفاصيل قانون التصالح مع المستثمرين برجاء مراجعة المصدر رقم 75.

6.3. مشروع قانون الاستثمار 2016:

مشروع قانون الاستثمار بتعديلات 2016 هو بلا شك تكليل لكل مجهودات الدولة المصرية في الفتك بحقوق المواطنين وضرب عرض الحائط بكل التوصيات والتوجهات الدولية بخصوص سياسات الاستثمار التي تتجه إلى توسيع دور الحكومات في السياسات الاقتصادية. يمنح هذا القانون بجانب الإعفاءات الضريبية والجمركية وحرية تحويل الأرباح خارج البلاد بدون قيود وعدم التدخل في توجيه الاستثمار إلى ما يفيد الصالح العام، يمنح المستثمرين ضمانات وتطمينات والتزامات بكل اتفاقيات الاستثمار وقواعد التحكيم الدولي.

بخلاف التوجهات الدولية بإلغاء مفهوم «المعاملة العادلة والمنصفة» ينص مشروع قانون الاستثمار على:

الباب الثاني - الأحكام العامة، المادة 2: «تمتع جميع المشروعات الاستثمارية المقامة طبقاً لأحكام هذا القانون في جمهورية مصر العربية

بالمعاملة العادلة والمنصفة، كما تتمتع بالحماية الكاملة والأمن المقرر للكافة في الأحوال العادية وبالتالي فإن للمستثمر الحق في إنشاء وإقامة وتوسيع المشروع الاستثماري، وتمويله، وحيازته، وإدارته، واستخدامه، والتصرف فيه، وجني أرباحه وتحويلها دون قيود، ودون اتخاذ أي إجراءات تمييزية أو غير مبررة تجاه الاستثمار أو المستثمر، وبما لا يخالف أية قوانين أو تشريعات قائمة» (76).

المادة 3: «تكفل الدولة معاملة المستثمر الأجنبي معاملة مماثلة لتلك التي تمنحها للمستثمر الوطني. وتمنح الدولة المستثمرين من غير المصريين إقامة في جمهورية مصر العربية طوال مدة المشروع، وتخول له الحق في الحصول على وحدة سكنية خاصة. ويجوز استثناء أن تمنح الدولة معاملة تفضيلية، أو مراعاة بعض الاعتبارات الخاصة بمتطلبات الاقتصاد الوطني أو الأمن القومي» (77).

وبخلاف التوجه الدولي لمراجعة اتفاقيات الاستثمار الثنائية التي وقعت مصر منها 113 معاهدة ينص مشروع القانون على:

الباب الثاني - الأحكام العامة، المادة 4: «تلتزم الدولة باحترام وإنفاذ العقود الاستثمارية التي تبرمها، ولا يجوز اتخاذ أي إجراءات تمييزية ضد المشروعات الاستثمارية سواء بالطريق الإداري أو بأي طريقة أخرى إلا بموجب حكم بات أو أمر قضائي نهائي في كل حالة على حدة» (78).

وأيضاً بخلاف التوجه الدولي فيما يخص سبل فض المنازعات، ينص مشروع قانون الاستثمار المصري في المادة 5 والمادة 7 على:

الباب الثاني - الأحكام العامة، المادة 5: «تيسير سبل فض المنازعات التي تنشأ ما بين المستثمر والهيئة، أو الجهات الإدارية بالدولة، أو الناشئة عن عقود الاستثمار الخاصة بأجهزة الدولة، بما يضمن للمستثمر الحفاظ على كافة حقوقه وبما لا يخالف أية قوانين أو تشريعات سارية أو اتفاقيات دولية تكون جمهورية مصر العربية طرفاً فيها» (79).

الباب الثاني - الأحكام العامة، المادة 7: «يجوز تسوية منازعات الاستثمار المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون بالطريقة التي يتم الاتفاق عليها مع المستثمر، كما يجوز الاتفاق بين الأطراف المعنية على تسوية هذه المنازعات في إطار الاتفاقيات السارية بين جمهورية مصر العربية ودولة المستثمر أو في إطار الاتفاقية الخاصة بتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمارات بين الدول وبين رعايا الدول الأخرى التي انضمت إليها جمهورية مصر العربية بالقانون رقم 90 لسنة 1971، وذلك بالشروط والأوضاع وفي الأحوال التي تسري فيها تلك الاتفاقيات، أو وفقاً لأحكام قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم 27 لسنة 1994، كما يجوز الاتفاق على تسوية المنازعات المشار إليها بطريق التحكيم أمام مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي» (80).

هذا بالإضافة إلى مواد أخرى تخص التصالح مع المستثمرين في الجرائم المالية ومواد تمنح إعفاءات ضريبية وجمركية ودعم الطاقة التي يحصل عليها المستثمر من أجل مشروعاته، كما لا يتضمن أي «التزامات سابقة لتأسيس الاستثمار» بما يفيد الصالح العام كما تتجه دول العالم النامي والمتقدم.

7. خاتمة وتوصيات:

قدم هذا التقرير رؤية عامة ومختصرة لاتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي وتأثيرها في الاقتصاد المصري والسياسة الاقتصادية وحق المواطن المصري في إجراءات إصلاحية وتنمية مستدامة، وعدم ضياع ما يتكبده من ضرائب في ظل ظروف اقتصادية صعبة على غرامات وتعويضات ضخمة تذهب إلى جيوب المستثمرين وشركات المحاماة وهيئات التحكيم الدولي، وقدم التقرير مقارنة بين التوجهات الدولية والمحلية بشأن هذه الاتفاقيات، وكيف أن الحكومة المصرية، بعكس الاتجاه المتصاعد الذي تبناه كثير من البلدان الأخرى والمنظمات الدولية التي ترى ضرورة لإصلاح منظومة اتفاقيات الاستثمار، لم تقم بأي مجهود يذكر على هذا الصعيد، أو على الأقل لم تطلع الرأي العام على ذلك المجهود المبذول. وفي الختام، تعتقد المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن المبادئ الواردة في اتفاقيات الاستثمار الثنائية تتعارض مع مبادئ سيادة الدولة وقضائها وأيضاً مع سياسة مكافحة الفساد وحماية البيئة. وترى ضرورة قصوى في مراجعتها وتبني التوجهات الدولية الإصلاحية بشأنها وعليه فإننا نوصي بالآتي:

1. ضرورة تعديل قانون الاستثمار بما يضمن حق المواطن المصري في استثمار مسؤول لا يتعارض مع العدالة الاقتصادية والبيئية والضرورية ولا يؤثر في أيٍّ منهم.
2. ضرورة تبني توجه الدول النامية والمتقدمة بالتخلي عن نموذج اتفاقيات الاستثمار الثنائية الحالي والانسحاب منها، وتطوير و/أو تبني نماذج جديدة.
3. ضرورة تبني توجه الدول النامية بالانسحاب من اتفاقيات التحكيم الدولي التي تكفلها اتفاقيات الاستثمار الثنائية.
4. ضرورة تبني مبادئ خارطة الطريق التي أعلنتها الأونكتاد بخصوص منازعات الاستثمار واشتراط تطبيقها من أجل الاندماج في اتفاقيات الاستثمار العالمية، ويأتي على رأس تلك المبادئ إنهاء النظام الحالي واستبدال به محكمة دولية دائمة أو آلية أخرى لتسوية المنازعات بين الدول وبعضها وليس الدولة والمستثمر.

8. المرفقات:

8.1. جدول 1: القضايا المتعلقة بمصر أمام التحكيم الدولي بعد الثورة.

رقم القضية	التاريخ	اسم الشركة	نتيجة النزاع	اتفاقية الاستثمار الثنائية
ARB/16/37	2016	أميرليبر للاستشارات القانونية ومجموعة شركات أخرى	معلقة	مصر - الإمارات 1997
ARB/16/1	2016	قناة الجزيرة الفضائية	معلقة	مصر - قطر 1999
ARB/16/2	2016	شركة شامبيون القابضة	معلقة	مصر - الولايات المتحدة 1986
ARB/15/47	2015	شركة أرسيلو ميتال	معلقة	مصر - اتحاد بلجيكا، لوكسمبرج الاقتصادي 1999
ARB/14/4	2014	شركة يونيون فينوسا	معلقة	مصر - إسبانيا 1992
ARB/13/4	2013	رجل الأعمال أسامة الشريف	تم تسويتها	مصر - الأردن 1996
ARB/13/5	2013	رجل الأعمال أسامة الشريف	تم تسويتها	مصر - الأردن 1996
ARB/13/6	2013	رجل الأعمال أسامة الشريف	تم تسويتها	مصر - الأردن 1996
ARB/13/23	2013	ASA international	تم رفضها	مصر - إيطاليا 1989
ARB/13/29	2013	شركة سيمينتوس لا يونيون	معلقة	مصر - إسبانيا 1992
ARB/13/37	2013	شركة أوتش الألمانية	معلقة	مصر - ألمانيا 2005
ARB/12/11	2013	شركة أمبال	معلقة	*مصر - الولايات المتحدة 1986 *مصر - ألمانيا 2005
NA	2012	رجل الأعمال يوسف مايمان	معلقة	مصر - بولندا 1995
ARB/12/15	2012	شركة فيوليا	معلقة	مصر - فرنسا 1974
ARB/12/7 أمام مركز التحكيم الدولي PCA	2012	رجل الأعمال المصري محمد عبدالرؤوف بهجت	معلقة	مصر - فنلندا 2004
ARB/11/6	2011	بوابة الكويت	تم تسويتها	مصر - الكويت 2001
ARB/11/32	2011	شركة إندوراما	تم تسويتها	مصر - المملكة المتحدة 1975
ARB/11/7	2011	شركة الغاز الوطنية الإماراتية	حُسمت لصالح الدولة	مصر - الإمارات 1997
ARB/11/16	2011	رجل الأعمال حسين سجواني	تم تسويتها	مصر - الإمارات 1997

المصدر: موقع سياسة الاستثمار التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد وموقع ICSID.

8.2. جدول 2: أهم 5 شركات استشارات قانونية.

اسم الشركة	عدد القضايا التي كانت الشركة طرفاً فيها 2011	دخل الشركة في 2011	الربح لكل شريك في 2011	هل تعمل الشركة في صالح المستثمر/الدولة.	ما تحتاج معرفته عن الشركة
Freshfields Bruckhaus (Deringer (UK	71	1,82 مليار دولار	2,07 مليون دولار	كلاهما، ولكن معظم قضاياها لصالح المستثمرين	أكثر الشركات تورطاً في قضايا في العقد الماضي.
White & case ((US	32	1,33 مليار دولار	1,47 مليون دولار	كلاهما، وأكثر لصالح الدول	مثلت المستثمرين الإيطاليين ضد الأرجنتين أثناء أزمة المالية
King & spalding (US	27	781 مليون دولار	1,93 مليون دولار	لصالح المستثمرين باستثناءات قليلة	تخصصت في مقاضاة الأرجنتين ضد إجراءات الطاقة النظيفة
Curtis Mallet-prevost colt (& colt (US	20	165 مليون دولار	1,54 مليون دولار	لصالح الدول فقط	ازدادت أرباح الشركة 50% بين 2007 و2012 بفضل قضايا فنزويلا
Sidley Austin ((US	18	1,41 مليون دولار	1,60 مليون دولار	لصالح الشركات باستثناءات قليلة	مثلت الشركة مؤسسة فيليب موريس في قضيتها ضد الأوروجواي بسبب إجراءاتها ضد إعلانات التدخين

المصدر: Transnational Institute 2012. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي".

8.3. جدول 3: أهم شركات المضاربة في القضايا.

اسم الشركة	ما تحتاج إلى معرفته عن الشركة
(US Burford Capital	أكبر مُضارب في منازعات الاستثمار في العالم.
Juridica Investment LTD ((UK	اشتهرت بأزمته مع شركة S&T للنفط بعد أن مولتها بليون دولار في مقاضاتها لدولة رومانيا، حيث رفضت القضية أمام التحكيم الدولي فطلبت شركة Juridica استرداد أموالها.
(NL Omni Bridgeway	أقدم الشركات في هذا المجال. وتخصصت في تمويل القضايا ضد الدول المتعثرة في الديون، وأهم الناصحين للمستثمرين الذين يقاضون الأرجنتين
(US Fulbrook Management	أسسها Selvyn Seidel في 2011، وهو أحد مؤسسي شركة Burford. ورئيس سابقاً لها وأهم رواد هذا المجال.
(UK Galunius Capital	لها قضيتان مهمتان متعلقتان بأزمات التعدين والمناجم، الأولى مولت فيها شركة كندية ضد فنزويلا والثانية مولت فيها شركة بريطانية ضد أوزبكستان بمجموع 400 مليون دولار.

المصدر: Transnational Institute 2012. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي".

9. المصادر:

1. مدى مصر. "صندوق النقد يوافق على قرض مصر وصرف 2,75 مليار دولار كشريحة أولى اليوم". 11 نوفمبر 2016.
2. بيسان كساب. مدى مصر. "تمهيداً لقرض الصندوق... رفع أسعار المواد البترولية بما بين 30,5% و46%". 3 نوفمبر 2016.
3. "تقرير تقييم الأداء لبرنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي المصري". بنك التنمية الإفريقي. ص 4. 15 مايو 2000.
4. "تقرير تقييم الأداء لبرنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي المصري". بنك التنمية الإفريقي. المرفقات 2. ص 1. 15 مايو 2000.
5. كريمة كريمة. "برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي". المركز المصري للدراسات الاقتصادية. ص 7-1. أكتوبر 1997.
6. مؤشر اتفاقيات الاستثمار الدولية - مصر. موقع محور سياسة الاستثمار التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).
7. مشروع قانون الاستثمار بتعديلات 2016. الباب الثاني - الأحكام العامة. المواد 4، 5، 7.
8. تقرير الاستثمار العالمي 2015، عرض عام. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. ص 26.
9. مؤشر اتفاقيات الاستثمار الدولية. موقع محور سياسة الاستثمار التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).
10. جارود وونج، (2006). "بنود المظلة في اتفاقيات الاستثمار الثنائية، خرق العقد، خرق الاتفاقية وغياب المساواة بين الدولة النامية والمتقدمة في تسوية منازعات الاستثمار. ص 143. الناشر: جامعة مك-جورج للقانون.
11. تقرير الاستثمار العالمي 2015، عرض عام. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. ص 3.
12. نفس المصدر السابق.
13. تقرير الاستثمار العالمي 2015، عرض عام. إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي. ص 17.
14. رادولف دولتسر، (2005). "الآثار المترتبة على اتفاقيات الاستثمار الثنائية". "آثار اتفاقيات الاستثمار الثنائية على القانون المحلي". Vol.37:953. ص 956.
15. مصدر ثانوي: اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار بين الدولة والأفراد (18 مارس - 1965) المادة 26 والمادة 27. رابط لتنزيل الاتفاقية من موقع ICSID <https://icsid.worldbank.org/apps/ICSIDWEB/icsidocs/Pages/ICSID-Con-vention.aspx>
16. مصدر ثانوي: اتفاقية الاستثمار الثنائية - النموذج الأمريكي (2005). المادة 5. رابط لتنزيل النموذج الأمريكي لاتفاقيات الاستثمار الثنائية: <http://www.state.gov/e/eb/ifd/bit/>

17. مصدر ثانوي: اتفاقية الاستثمار الثنائية - النموذج الأمريكي (2005). الملاحظة 2.
18. "المصلحة العامة والسياسات الاجتماعية والبيئية تحت التهديد - تغيير سياسات استثمار الأمم المتحدة الآن". (يناير 2011). ص 4.
19. نفس المصدر السابق.
20. موقع المركز الدولي لفض منازعات الاستثمار ICSID
21. مؤشر اتفاقيات الاستثمار الدولية. موقع محور سياسة الاستثمار التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).
22. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 4. (2012).
23. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمين وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 3. ص 15. (2012).
24. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 5. ص 57. (2012).
25. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 5. ص 87. (2012).
26. نفس المصدر السابق.
27. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 4. (2012).
28. موقع المركز الدولي لفض منازعات الاستثمار ICSID
29. مؤشر اتفاقيات الاستثمار الدولية. موقع محور سياسة الاستثمار التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) - تصنيف الدول.
30. تقسيم قام به الكاتب بناءً على المعلومات الموجودة على موقع سياسة الاستثمار التابع للأونكتاد - ملف التحكيم الدولي: القضايا المتعلقة بمصر
31. حسابات قام بها الكاتب بناءً على المعلومات المتاحة في الصحافة وموقع الأونكتاد وموقع مركز إكسيد للتحكيم الدولي.
32. موقع جريدة البورصة. السبت 9 يوليو 2016. "النواب" يطالب "البنك الزراعي" بإسقاط 2,5 مليار جنيه فوائده ديون الفلاحين المتعثرين.
33. موقع جريدة المصري اليوم. الأربعاء 25 مارس 2015. "وزير الزراعة لـ"نقيب الفلاحين": لن نُسقط الديون لأنها ملك للدولة".

34. موقع جريدة المال. الاثنين 14 نوفمبر 2016. "90 مليون دولار تعويضاً لأرسييلور ميتال عن توقف مشروعها في مصر".
35. موقع شركة أرسيلو ميتال للصلب
36. تفاصيل قضية شركة أرسيلو ميتال ضد مصر من موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد، ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
37. موقع جريدة المال. الاثنين 14 نوفمبر 2016. "90 مليون دولار تعويضاً لأرسييلور ميتال عن توقف مشروعها في مصر".
38. البيان المالي عن مشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2016/2017. ص 16.
39. موقع جريدة البورصة. الاثنين 14 ديسمبر 2015. "القابضة للغزل": تسوية أزمة "أندوراما" مقابل 50 مليون دولار.
40. نفس المصدر السابق.
41. موقع شركة إندوراما للغزل والنسيج.
42. تفاصيل قضية شركة إندوراما ضد مصر من موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد، ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
43. راجع تفاصيل الخبر في المصدر رقم 39.
44. موقع سي إن إن العربية. 7 فبراير 2013. "مصر: السجن 5 سنوات لجرانة في قضية فساد".
45. نفس المصدر السابق.
46. تفاصيل قضية شركة داماك العقارية ضد مصر من موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد، ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
47. موقع الأهرام أونلاين. الثلاثاء 4 يونيو 2013. "42 مليار جنيه قيمة التسويات المالية مع رجل الأعمال حسين بجواني".
48. البيان المالي عن مشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2016/2017. ص 16.
49. البيان المالي عن مشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2016/2017. ص 46.
50. موقع جريدة الشروق. الأحد 10 فبراير 2013. "الشروق" تكشف حقيقة أزمة عمال شركة "بلا تنيوم" بميناء السخنة.
51. قضايا أسامة الشريف ضد مصر. رقم 5 و6 و7 في جدول قضايا مصر على موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد.
52. تفاصيل قضية شركة كلوريندا ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد، ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
53. موقع جريدة المصري اليوم، 16 يونيو 2009. وجيه سياج لـ"المصري اليوم": تعويض الـ 700 مليون جنيه يجب أن يدفعه حسين سالم وليس الحكومة... والقضية "مهزلة".

54. راجع المصدرين السابقين.
55. تفاصيل قضية شركة أسمنت الشرق الأوسط ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
56. تفاصيل قضية شركة Wina Hotels ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
57. أرشيف المصري اليوم - قضية اللوحات المعدنية.
58. تفاصيل قضية شركة أوتش ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
59. تفاصيل قضية شركة فيوليا ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
60. تفاصيل قضية شركة أمبال ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
61. تفاصيل قضية شركة ميرهاف ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
62. البيان المالي عن مشروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2017/2016. ص 52.
63. تفاصيل قضية شركة بوابة الكويت ضد مصر. موقع السياسة الاستثمارية التابع للأونكتاد. ملف قضايا التحكيم الدولي - مصر.
64. بوابة الوطن الإلكترونية. الاثنين 25 يوليو 2016. "الحكومة تنجو من دفع تعويضات 1,2 مليار دولار لـ"بوابة الكويت القابضة".
65. * الأونكتاد: تقرير الاستثمار العالمي 2015: إصلاح حكومة نظام الاستثمارات الدولي. عرض عام ص 27. * رابط للحصول على النموذج الهندي باللغة الإنجليزية والاطلاع على أهم التعديلات.
66. Transnational institute. "الترشح من اللامساواة: كيف يساهم المحكمون وشركات القانون في تأجيج أزمة التحكيم الدولي". الفصل 3. ص 9. (2012).
67. الأونكتاد: تقرير الاستثمار العالمي 2015: إصلاح حكومة نظام الاستثمارات الدولي. عرض عام ص 31.
68. نفس المصدر السابق.
69. نفس المصدر السابق.
70. نفس المصدر السابق.
71. جورج فيبر. ديسمبر 2015. "خارطة طريق الأونكتاد لإصلاح اتفاقيات الاستثمار الدولي وتسوية منازعات الاستثمار". ص 319.
72. جورج فيبر. ديسمبر 2015. "خارطة طريق الأونكتاد لإصلاح اتفاقيات الاستثمار الدولي وتسوية منازعات الاستثمار". ص 320.
73. جورج فيبر. ديسمبر 2015. "خارطة طريق الأونكتاد لإصلاح اتفاقيات الاستثمار الدولي وتسوية منازعات الاستثمار". ص 325.

74. موقع برلماني. الجمعة، 16 أكتوبر 2015. "9معلومات مهمة عن قانون إجراءات الطعن على عقود الدولة الصادر في عهد الرئيس عدلي منصور".

75. موقع جريدة الشروق. الأربعاء 26 نوفمبر 2014. "الشروق" تنفرد بنشر مشروع قانون التصالح مع المستثمرين في جرائم المال العام.

76. مشروع قانون الاستثمار كما ورد في موقع جريدة الأهرام الرسمية في 21 أكتوبر 2016.

77. نفس المصدر السابق.

78. نفس المصدر السابق.

79. نفس المصدر السابق.

80. نفس المصدر السابق.

